

Distr.: General
20 March 2015
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ

الدورة السادسة

فيينا، ١-٥ حزيران/يونيه ٢٠١٥

جدول الأعمال المؤقت المشروح

جدول الأعمال المؤقت

- ١- المسائل التنظيمية:
 - (أ) افتتاح الدورة؛
 - (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٢- استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
- ٣- أداء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
- ٤- المساعدة التقنية.
- ٥- المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية.
- ٦- مسائل أخرى.
- ٧- جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة لفريق استعراض التنفيذ.
- ٨- اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته السادسة.



الشروح

١- المسائل التنظيمية

(أ) افتتاح الدورة

سوف تُفتتح الدورة السادسة لفريق استعراض التنفيذ في الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين، ١ حزيران/يونيه ٢٠١٥، في قاعة الاجتماعات "D"، بالمبنى "C". بمركز فيينا الدولي.

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

أعدَّ جدول الأعمال المؤقت للدورة وفقاً للقرار ١/٣ المعنون "آلية الاستعراض"، الذي اعتمده مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته الثالثة، وللمقرر ١/٥ المعنون "آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، الذي اعتمده المؤتمر في دورته الخامسة.

وقد أُعدَّ تنظيم الأعمال المقترح (انظر المرفق) وفقاً لإرشادات المؤتمر وفريق استعراض التنفيذ.

٢- استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

سحب القرعة

تقضي الفقرتان ١٤ و ١٩ من الإطار المرجعي لآلية الاستعراض بأن تُسحب القرعة لتحديد الدول الأطراف التي ستشارك في الاستعراضات. وفي اليوم الثاني من دورة الفريق السادسة، ستسحب القرعة لاختيار الدول الأطراف التي ستستعرض الدول الأطراف المستعرضة في السنة الرابعة من دورة الاستعراض الحالية، التي أصبحت أطرافاً في الاتفاقية منذ آخر سحب للقرعة جرى أثناء دورة الفريق الخامسة المستأنفة.^(١)

وأيد مؤتمر الدول الأطراف، في قراره ١/٤، الممارسة التي أتبعها فريق استعراض التنفيذ بشأن المسائل الإجرائية الناجمة عن سحب القرعة. وقد سحب فريق استعراض التنفيذ في دورته الأولى قرعة لتحديد الدول الأطراف التي سيجري استعراضها في دورة الاستعراض

(١) كان ذلك ينطبق على دولتين هما ألمانيا وجنوب السودان وقت كتابة هذا التقرير. وربما تكون دول أخرى قد صدقت على الاتفاقية أو انضمت إليها بحلول دورة الفريق السادسة.

الأولى، وقرّر أن يجري استعراض الدول التي تصدّق على الاتفاقية أو تنضم إليها بعد سحب القرعة بدءاً بالسنة الرابعة من دورة الاستعراض الحالية.

التقرير المرحلي

تقضي الفقرة ٢٥ من الإطار المرجعي لآلية الاستعراض بأن تضع الأمانة الجدول الزمني لكل استعراض قطري وتحدد متطلباته بالتشاور مع الدولتين الطرفين المستعرضتين والدولة الطرف المستعرضة، وبأن تعالج جميع المسائل ذات الصلة بالاستعراض. وتبيّن المبادئ التوجيهية للخبراء الحكوميين والأمانة الجداول الزمنية الإرشادية لإجراء الاستعراضات القطرية.

وبغية تزويد فريق استعراض التنفيذ بلمحة مجملة عن المسائل المستبانة أثناء الاستعراضات القطرية المنفردة، والتماساً لإرشادات بشأن كيفية التصديّ للتحديات التي تواجهه أثناء إجراء الاستعراضات، جمعت الأمانة معلومات عن سير الاستعراضات في دورة الاستعراض الحالية، وسوف تصدر في الوثيقة CAC/COSP/IRG/2015/2.

وتماشياً مع الممارسة السابقة، ومع مراعاة الآراء التي أعرب عنها الفريق بشأن فوائده عقد اجتماعات ثلاثية فيما بين الدولة الطرف المستعرضة والدولتين الطرفين المستعرضتين في إطار عمليات الاستعراض القطرية المتواصلة الرامية إلى المضي قدماً في استعراض التنفيذ من أجل إحراز تقدّم ومناقشة المسائل العالقة، وضعت الأمانة ترتيبات في إطار هذا البند من جدول الأعمال من أجل إدراج تلك الاجتماعات الثلاثية في جدول أعمال اليوم الرابع من الدورة.

نتيجة الاستعراضات

تقضي الفقرة ٣٥ من الإطار المرجعي لآلية الاستعراض بضرورة أن تُجمّع الأمانة أعم وأنسب ما يرد في تقارير الاستعراض القطرية من معلومات عن التجارب الناجحة والممارسات الجيدة والتحديات المطروحة ومن الملاحظات والاحتياجات من المساعدة التقنية، وأن تُدرجها مصنّفةً بحسب المواضيع في تقرير مواضيعي عن التنفيذ وفي إضافات تكميلية إقليمية، من أجل إحالتها كلها إلى الفريق.

وأُحيلت تقارير تتضمّن معلومات محدّثة إلى الفريق في دورته الخامسة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست. وسوف تقدّم الأمانة عرضاً شفويّاً محدّثاً عن المعلومات المستمدّة من خلال عمليات الاستعراض القطرية المختلفة التي أُبجرت منذ دورة الفريق الخامسة. وسوف تُقدّم

مدونة تتضمن لحة مجملة عن الاستنتاجات المواضيعية التي أسفرت عنها الاستعراضات القطرية المنجزة حتى الآن إلى مؤتمر الدول الأطراف في دورته السادسة.

وبغية تركيز المناقشة في إطار هذا البند من جدول الأعمال، ستُنظَّم حلقات نقاش بشأن استعراض تنفيذ الاتفاقية.

وينبغي أن تُستخدَم التقارير المواضيعية عن التنفيذ والإضافات التكميلية الإقليمية كأساس للعمل التحليلي الذي يضطلع به الفريق. وينبغي أن يُقدَّم الفريق إلى المؤتمر توصيات واستنتاجات يستند فيها إلى مداولاته لكي ينظر فيها المؤتمر ويقرّها.

وعملاً بطلب المؤتمر في قراره ٢/٥ المعنون "تعزيز تنفيذ أحكام التجريم الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، لا سيما فيما يتعلّق بالتماس الرشوة"، ستُقدَّم الأمانة إلى الفريق تقريراً شفويّاً قصيراً بشأن ما أحرزته من تقدّم وما واجهته من تحديات في تنفيذ ذلك القرار.

وتقضي الفقرة ٣٦ من الإطار المرجعي بأن تُترجم الخلاصات الوافية لكل ما يُنجز من تقارير الاستعراضات القطرية حتى انعقاد الدورة السادسة إلى لغات الأمم المتحدة الرسمية الست، وبأن تُتاح باعتبارها وثائق فريق استعراض التنفيذ وذلك لغرض العلم بها فقط. كما ستتاح عدة خلاصات أخرى أيضاً في شكل ورقات اجتماع بقصد تجهيزها بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست للدورة المستأنفة للفريق.

الوثائق

مذكّرة من الأمانة: تقرير مرحلي عن تنفيذ مهام فريق استعراض التنفيذ (CAC/COSP/IRG/2015/2)

خلاصات وافية لتقارير الاستعراضات القطرية (CAC/COSP/IRG/I/2/1/Add.27 و Add.30 و Add.31)

خلاصات وافية لتقارير الاستعراضات القطرية (CAC/COSP/IRG/I/3/1/Add.15 إلى Add.19)

خلاصات وافية لتقارير الاستعراضات القطرية (CAC/COSP/IRG/I/4/1/Add.4 إلى Add.7)

٣- أداء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

قرّر مؤتمر الدول الأطراف، في مقرّره ١/٥، أن يدرج الفريق في دوراته المقبلة بنداً جديداً في جدول الأعمال يتيح مناقشة المعلومات ذات الصلة التي تُجمَع بدعم من الأمانة، من أجل

تيسير تقييم أداء آلية الاستعراض وإطارها المرجعي، وفقاً للفقرة ٤٨ من الإطار المرجعي، عقب اكتمال دورة الاستعراض الأولى.

وقرّر المؤتمر أيضاً، في المقرّر ذاته، أن يضع الفريق في اعتباره، لدى جمع تلك المعلومات، متطلبات المتابعة في المستقبل وفقاً للفقرتين ٤٠ و ٤١ من الإطار المرجعي.

وبعد أن نظر الفريق في هذا البند في جزئي دورته الخامسة، سوف تعد الأمانة، بناءً على طلبه، وثيقة موحّدة محدّثة بشأن أداء الآلية لينظر فيها في دورته السادسة. وسوف تستفيد هذه الوثيقة من الوثيقة الموحّدة المعروضة على الفريق في دورته الخامسة المستأنفة، وتسترشد بالدروس المستفادة، وتتضمّن في الوقت نفسه أفكاراً ومقترحات عما يمكن إدخاله من تحسينات استناداً إلى تجارب الأمانة وإلى تحليل المقترحات المقدمة من الدول. ولهذا الغرض، التمسّت الأمانة مساهمات من الدول؛ وستُجمع الردود الواردة وتُنحّاه في ورقة الاجتماع CAC/COSP/IRG/2015/CRP.5.

وسعيّاً وراء تحسين قائمة التقييم الذاتي المرجعية الشاملة للدورة الثانية من آلية الاستعراض، أعدت الأمانة مشروع مخطط لتسلسل الأسئلة وللهيكل المواضيعي المقترح لقائمة التقييم الذاتي المرجعية المنقّحة لاستعراض الفصل الثاني والفصل الخامس من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/2013/3)، ومشروع قائمة التقييم الذاتي المرجعية المنقّحة للدورة الثانية من آلية الاستعراض (CAC/COSP/2013/CRP.6) من أجل دورة المؤتمر الخامسة. وبناءً على طلب الفريق في دورته الخامسة المستأنفة، وبغرض تزويده بصيغة محدّثة لقائمة التقييم الذاتي المرجعية الشاملة بجميع اللغات الرسمية في دورته السادسة، واصلت الأمانة جمع ودمج ما تقدّمه الدول من تعليقات على مشروع القائمة المرجعية ومن مساهمات فيه. وسوف يتاح الاطلاع على الردود الواردة المجمّعة والمشروع المحدّث للقائمة المرجعية في ورقتي الاجتماع CAC/COSP/IRG/2015/CRP.1 و CAC/COSP/IRG/2015/CRP.5 على التوالي.

الوثائق

مذكّرة من الأمانة: تقييم أداء الآلية (CAC/COSP/IRG/2015/3)

مشروع قائمة التقييم الذاتي المرجعية لدورة الاستعراض الثانية (CAC/COSP/IRG/2015.CRP.1)
الردود الواردة بشأن قائمة التقييم الذاتي المرجعية المنقّحة والردود الواردة الرامية إلى تيسير المناقشات بشأن تقييم أداء آلية الاستعراض (CAC/COSP/IRG/2015/CRP.5)

٤ - المساعدة التقنية

قرّر مؤتمر الدول الأطراف، في قراره ١/٣، تكليف فريق استعراض التنفيذ بمتابعة ومواصلة العمل الذي سبق أن اضطلع به الفريق الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالمساعدة التقنية. وأحيلت تقارير تتضمن معلومات مُدمجة عن المجالات ذات الأولوية فيما يتعلّق بالمساعدة التقنية والأنشطة التي نفّذها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة دعماً لتنفيذ الاتفاقية على كل من المستوى العالمي والإقليمي والوطني، وتحليلاً للاحتياجات من المساعدة التقنية حسبما استبينت في تقارير الاستعراضات القطرية وخلصاتها الوافية إلى الفريق في دورته الخامسة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست. وسوف تقدّم الأمانة عرضاً شفويّاً محدثاً عن الاحتياجات من المساعدة التقنية المستبانة من خلال عمليات الاستعراض القطرية المختلفة التي أُجرت منذ دورة الفريق الخامسة.

وبغية تركيز المناقشة في إطار هذا البند من جدول الأعمال، ستُنظّم حلقة نقاش بشأن الاحتياجات من المساعدة التقنية المستبانة في إطار الاستعراضات القطرية وسُبل تلبية تلك الاحتياجات.

وتنصُّ الفقرة ٤٤ من الإطار المرجعي على أنّ مهام فريق استعراض التنفيذ هي تكوين صورة إجمالية عن عملية الاستعراض للوقوف على التحدّيات والممارسات الجيدة والنظر في الاحتياجات من المساعدة التقنية، وذلك بغية ضمان تنفيذ الاتفاقية على نحو فعّال.

وأخذ المؤتمر بعين الاعتبار، في قراره ١/٤، أنّ أحد أهداف آلية الاستعراض، وفقاً للفقرة ١١ من الإطار المرجعي، يتمثل في مساعدة الدول الأطراف على تحديد وتسوية الاحتياجات الخاصة من المساعدة التقنية، وعلى تعزيز وتيسير تقديم المساعدة التقنية.

وفي ذلك القرار أيضاً، أقرّ المؤتمر بما تؤدّيه المساعدات التقنية التي تقدّم في إطار آلية المراجعة من دور متواصل وقيّم، وكذلك بأهمية اتّباع نهج قطري، مبادرةً وتنفيذاً، في برمجة وتقديم المساعدة التقنية على نحو متكامل ومنسق، باعتبار ذلك وسيلةً فعّالةً لتلبية احتياجات الدول الأطراف من المساعدة التقنية. وطلب المؤتمر، في ذلك القرار كذلك، إلى الأمانة أن تواصل العمل على وضع نهج ثلاثي المستويات، أي على كل من المستوى العالمي والإقليمي والوطني، بشأن تقديم المساعدة التقنية في ضوء مجالات الأولوية المحدّدة نتيجة لعملية استعراض التنفيذ.

٥- المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية

شدّد مؤتمر الدول الأطراف، في قراره ١/٣، على أن آلية الاستعراض ستحتاج إلى ميزانية تكفل لها العمل على نحو يتسم بالكفاءة والاستمرار والنزاهة. وعملاً بذلك القرار، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٢٣٧/٦٤، أن يكفل توفير التمويل الكافي لآلية الاستعراض. وقرّر المؤتمر، في قراره ١/٤، أن يُساعدهُ فريقُ استعراض التنفيذ في النهوض بمسؤوليته المتعلقة بالنظر في الميزانية كل سنتين، وذلك بالعمل مع الأمانة خلال فترة ما بين الدورات فيما يتعلّق بالنفقات والتكاليف المتوقّعة الخاصة بآلية الاستعراض.

وستُعرض على فريق استعراض التنفيذ في دورته السادسة مذكرة من الأمانة تتضمن معلومات متعلّقة بالميزانية بشأن النفقات المتكبّدة حتى تاريخه عن السنوات الخمس الأولى من تشغيل آلية الاستعراض، والموارد المتلقّاة لنفس الفترة، سواء من الميزانية العادية أو من التبرعات، والنفقات المتوقّعة للسنوات الخمس الأولى.

الوثائق

مذكرة من الأمانة عن الموارد المالية (CAC/COSP/IRG/2015/4)

٦- مسائل أخرى

قرّر مؤتمر الدول الأطراف، في قراره ٦/٤ المعنون "المنظمات غير الحكومية وآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، أن تُعقدَ جلساتُ إحاطة إعلامية للمنظمات غير الحكومية على هامش دورات فريق استعراض التنفيذ، وتنظّمها الأمانة بالتعاون مع عضو في مكتب المؤتمر. وسوف يتلقّى الفريق موجزاً للجلسات التي ستُعقد على هامش الدورة السادسة، يوم الخميس ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٥.

٧- جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة لفريق استعراض التنفيذ

سوف ينظر فريق استعراض التنفيذ، أثناء دورته السادسة، في جدول أعمالٍ مؤقتٍ لدورته السابعة، تُعدّه الأمانة بالتشاور مع الرئيس، بغية إقراره.

٨- اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته السادسة

من المزمع أن يعتمد فريق استعراض التنفيذ تقريراً عن أعمال دورته السادسة، تتولّى الأمانة إعداد مشروعه.

المرفق

تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ والوقت	البند	العنوان أو الشرح
الاثنين، ١ حزيران/يونيه		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	١ (أ)	افتتاح الدورة
	١ (ب)	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
	٢	استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٢	استعراض تنفيذ الاتفاقية (تابع)
الثلاثاء، ٢ حزيران/يونيه		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٢	استعراض تنفيذ الاتفاقية (تابع)
	٣	أداء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٣	أداء آلية الاستعراض (تابع)
الأربعاء، ٣ حزيران/يونيه		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٤	المساعدة التقنية
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٤	المساعدة التقنية (تابع)
الخميس، ٤ حزيران/يونيه		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٢	استعراض تنفيذ الاتفاقية (تابع)
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٢	استعراض تنفيذ الاتفاقية (تابع)
الجمعة، ٥ حزيران/يونيه		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٥	المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية
	٦	مسائل أخرى
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٧	جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة لفريق استعراض التنفيذ
	٨	اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته السادسة